

قرار مجلس الوزراء رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤

باعتقاد قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (١)

الصادر في اجتماعه

الثالث لعام ٢٠٠٤ بالموافقة على ضمان الشركة الأم المقدم من قطر للبترول

لصالح شركة "قطر تيرمينال المحدودة" في شأن مشروع

محطة أديسون إل إن جي إس بي إيه نورث أدرياتيك إل إن جي تيرمينال *

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة المادتين (٣٣) ، (٣٤) منه ،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٧٤ بشأن إنشاء قطر للبترول ، وتعديلاته ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير

للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (١) الصادر في اجتماعه الثالث لعام ٢٠٠٤ ،

المنعقد بتاريخ ٢ / ٣ / ٢٠٠٤ بالموافقة على ضمان الشركة الأم المقدم من قطر للبترول لصالح

شركة " قطر تيرمينال المحدودة " في شأن مشروع محطة أديسون إل إن جي إس بي إيه نورث

أدرياتيك إل إن جي تيرمينال ،

وعلى اقتراح النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الطاقة والصناعة ،

قرر ما يلي :

مادة (١)

يُعتمد قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (١) الصادر في اجتماعه الثالث لعام ٢٠٠٤ ،

المنعقد بتاريخ ٢ / ٣ / ٢٠٠٤ ، فيما تضمنه من الموافقة على ضمان الشركة الأم المقدم من قطر

للبنترول لصالح شركة " قطر تيرمينال المحدودة " في شأن مشروع محطة أديسون إل إن جي إس

بي إيه نورث أدرياتيك إل إن جي تيرمينال .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

عبد الله بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٨ / ٤ / ١٤٢٥ هـ
الموافق : ٦ / ٦ / ٢٠٠٤ م